

تفسير أبي السعود

طه 109 112 عرض الرحمن فيقبلون من كل أوب إلى صوبه لاعوج له لا يعوج له مدوعو ولا يعدل عنه وخشعت الأصوات للرحمن أي خضعت لهيبته فلا تسمع إلا همسا أي صوتا خفيا ومنه الهميس لصوت إخفاف الإبل وقد فسر الهمس بخفق أقدامهم ونقلها إلى المحشر يومئذ أي يوم إذ يقع ما ذكر من الأمور الهائلة لا تنفع الشفاعة من الشفعاء أحدا إلا من أذن الرحمن أن يشفع له ورضي له قولا إي ورضي لأجله قول الشافع في شأنه أو رضي قوله لأجله وفي شأنه وأما من عداه فلا تكاد تنفعه وإن فرض صدورها عن الشفعاء المتصددين للشفاعة للناس كقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين فالاستثناء كما ترى من أعم المفاعيل وأما كونه استثناء من الشفاعة على معنى لا تنفع الشفاعة إلا شفاعة من أذن له الرحمن أن يشفع لغيره كما جوزوه فلا سبيل إليه لما أن حكم الشفاعة ممن لم يؤذن له أن لا يملكها ولا تصدر هي عنه أصلا كما في قوله تعالى لا يملكون الشفاعة إلا من اتخذ عند الرحمن عهدا وقوله تعالى ولا يشفعون إلا لمن ارتضى فالإخبار عنها بمجرد عدم نفعها للمشفوع له ربما يوهم إمكان صدورها عن من لم يؤذن له مع إخلاله بمقتضى مقام تهويل اليوم وأما قوله تعالى ولا يقبل منها شفاعة فمعناه عدم الإذن في الشفاعة لا عدم قبولها بعد وقوعها يعلم ما بين أيديهم أي ما تقدمهم من الأحوال وقيل من أمر الدنيا وما خلفهم وما بعدهم مما يستقبلونه وقيل من امر الآخرة ولا يحيطون به علما أي لا تحيط علومهم بمعلوماته تعالى وقيل بذاته أي من حيث اتصافه بصفات الكمال التي من جملتها العلم الشامل وقيل الضمير لأحد الموصولين أو لمجموعها فإنهم لا يعلمون جميع ذلك ولا تفصيل ما علموا منه وعلت الوجوه للحي القيوم أي ذلت وخضعت خضوع العتاة أي الأسارى في يد الملك القهار ولعلها وجوه المجرمين كقوله تعالى سيئت وجوه الذين كفورا ويؤيده قوله تعالى وقد خاب من حمل ظلما قال ابن عباس Bهما خسر من اشرك با ولم يتب وهو استئناف لبيان ما لأجله عنت وجوههم أو اعتراض كأنه قيل خابوا وخسروا وقيل حال من الوجوه ومن عبارة عنها مغنية عن ضميرها وقيل الوجوه على العموم فالمعنى حينئذ وقد خاب من حمل منهم ظلما فقوله تعالى ومن يعمل من الصالحات الخ قسم لقوله تعالى وقد خاب من حمل ظلما لا لقوله تعالى وعنت الوجوه الخ كما أنه كذلك على الوجه الأول أي ومن يعمل بعض الصالحات أو بعضا من الصالحات على أحد الوجهين المذكورين في تفسير قوله تعالى من أنبياء ما قد سبق وهو مؤمن فإن الإيمان شرط في صحة الطاعات وقبول الحسنات فلا يخاف ظلما أي منع ثواب مستحق بموجب الوعد ولا